

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[216] لأصحابه " (1). وخمس أيضا الغنائم في بدر، بل وفي موارد أخرى أيضا. حسبما ذكرناه أثناء هذا الكتاب في موارده المناسبة. فلعل الصحيح هو أنه (ص) " أسهم للخيل، فكن أول يوم وقعت فيه السهمان لها " (2). وعلى حد تعبير اليعقوبي: " كان أول مغنم أعلم فيه سهم الفارس " (3). لكن من الواضح: أن الخيل كانت موجودة في غزوة بدر. فلا بد من التحقيق إن كان النبي (ص) قد جعل لها سهما أم لا. ج: سهام الخيل: وذكرت الروايات المتقدمة أنه (ص) أعطى للفرس سهمين، ولصاحبه سهما واحدا، وكان للزبير فرسان فأعطاه خمسة أسهم. ونقول: أولا: لا ندري ما هو المبرر لإعطاء الفرس سهمين، ولصاحبه سهما واحدا، فهل للفرس نشاط حربي يزيد على ما لصاحبه ؟ ! ثانيا: قد روي عن الزبير بن العوام أنه قال: شهدت بني قريظة فارسا، فضرب لي سهم، ولفرسي سهم (4). ثالثا: قال اليعقوبي: والشيخ المفيد: " قسمت أموال بني قريظة ونساؤهم وأعلم سهم الفارس، وسهم الراجل، فكان الفارسي يأخذ (1) السيرة الحلبية ج 2 ص 339. (2) فتح الباري ج 7 ص 319 ووفاء الوفاء ج 1 ص 308. (3) تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 53 والارشاد للمفيد ص 65. (4) المغازي للواقدي ج 2 ص 524. (*)